

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٣ لسنة ١٩٦٤

بتعيين السيد / محمود فوزى عبد العليم سكرتير عام مصلحة الضرائب
مديرا عاما بمصلحة الضرائب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛
وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين
المعدلة له ؛وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢٨٦ لسنة ١٩٦٣ بربط ميزانية الخدمات
للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ ؛
وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمود فوزى عبد العليم سكرتير عام مصلحة
الضرائب مديرا عاما بمصلحة الضرائب .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي القعدة سنة ١٣٨٣ (٢٢ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٤ لسنة ١٩٦٤

بتعيين السيد الدكتور عبد المنعم عبد الحميد بدر وكيل مدير عام
التخطيط بوزارة الترميم ، مديرا عاما بالوزارة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد الدكتور عبد المنعم عبد الحميد بدر وكيل مدير
عام التخطيط بوزارة الترميم ، مديرا عاما بالوزارة مع منحه المرتبة
المقرر لهذه الوظيفة وقدره (١٢٠٠ جنيه) سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي القعدة سنة ١٣٨٣ (٢٢ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٢ لسنة ١٩٦٤

بتعيين السيد المهندس محمد يوسف فهمي من الدرجة الاولى
الغنية العالية بإدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة في وظيفة
مدير عام المخازن والمشتريات بدرجة مدير عام بالادارة المذكورة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين
المعدلة له ؛

وعلى ميزانية إدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة للسنة المالية

١٩٦٣ / ١٩٦٤ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس محمد يوسف فهمي من الدرجة الأولى
الغنية العالية بإدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة في وظيفة مدير عام
المخازن والمشتريات بدرجة مدير عام بالإدارة المذكورة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي القعدة سنة ١٣٨٣ (٢٢ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر